

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

ابن عرفة لا نص فيها على أمد الواقف ونقل الشيخ رواية المجموعة إن آيس من نباتها أخذ الصبي العقل يقتضي أنه زمن معتاد نباتها والأظهر أنه الأكثر من معتاده أو سنة انظر الحاشية و إن جنى شخص على آخر فادعى أولياء المجني عليه ذهاب عقله بالجناية وأشكل أمره جرب بضم فكسر مثقلا العقل المدعى زواله بالخلوات بأن يجعل في محل وحده ويتطلع عليه من حيث لا يشعر وينظر هل يفعل أفعال العقلاء أو المجانين ويكرر التطلع عليه والنظر في أوقات حتى يعلم أمره أو بأن يجعل كذلك ويجلس إليه إنسان يتحدث معه مرارا حتى يتبين له أمره وإن شك في ذهاب عقله كله أو بعضه حمل على ذهاب جميعه لأن الظالم أحق أن يحمل عليه غ أشار المصنف لقول الغزالي إذا شككنا في زوال العقل راقبناه ولا نحلفه لئلا يتجان في الخلوات ولم يذكره ابن شاس ولا ابن الحاجب ولا ابن عرفة ولا المصنف في التوضيح ابن عرفة ابن رشد إن نقص بعض عقله ففيه بحسابه اللخمي تجب بكونه